

تونس: يجب إبطال استحواد الرئيس على السلطات

24 أيلول/سبتمبر 2021

إن المرسوم الرئاسي رقم 117 الصادر بتاريخ 22/09/2021 هو إهانة لسيادة القانون والنظام الدستوري، ويجب إبطاله فوراً، قالت اللجنة الدولية للحقوقيين اليوم.

يزعم أن المرسوم يقوم بتعليق العمل بمعظم فصول دستور 2014، ويعطي الرئيس كامل الصلاحيات التشريعية والتنفيذية، ما يقتضي الحكم من خلال المراسيم فيما يتعلق بعمل القضاء، الأجهزة العسكرية، القوى الأمنية، الأحزاب السياسية، النقابات، والجمعيات. بالإضافة إلى أن مراسيم الرئيس التشريعية والتنفيذية ليست خاضعة للمراجعة القضائية.

هذا ويلغي المرسوم 117 أيضاً الجهة المختصة بمراجعة دستورية القوانين، ويطيل فترة تعليق عمل البرلمان، ويؤكد رفع الحصانة التي يتمتع بها أعضاؤه.

في حال تم تطبيقه، سينتج عن المرسوم انتهاكات خطيرة لدستور العام 2014. وبما أن المحكمة الدستورية لم تتأسس بعد، ليس هنالك سوى القليل من السبل الدستورية، إن وُجدت أصلاً، لمعالجة هذه الانتهاكات.

"لا يملك الرئيس سعيد أية سلطة دستورية أو قانونية لإعادة كتابة الدستور، أو تفكيك وقمع الجهات التي من واجبها فرض الرقابة على حكمه التعسفي،" قال سعيد بنعربية، مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين.

"لا يؤدي انتهاكه المستمر والممنهج على دستور 2014 إلا لإعادة تونس إلى عهد السلطوية."

بموجب المواد 18 و 19 من دستور 2014، تمارس القوى الأمنية والمسلحة دورها ضمن حدود القانون وبحيادٍ كامل.

على القوات المسلحة والأمنية عدم تفعيل اعتداء قيس سعيد على سيادة القانون والدستور، ويجب أن تمتنع عن أية أفعال قد تكون لها أثر يعيق عمل البرلمان، والسلطة القضائية، وغيرها من الجهات الدستورية.

"إن المرسوم 117 لاغٍ وباطل،" أضاف بنعربية. "إنه غير قانوني ولا يجب أن يقوم بتفعيله أحد، أو أن يطبق أيًا من أحكامه.

للتواصل :

سعيد بنعربية، مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين، بريد إلكتروني
said.benarbia(a)icj.org، هاتف +41-22-979-3817

أسر خطاب، مسؤول البحث والتواصل في برنامج الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين، بريد
asser.khattab(a)icj.org إلكتروني: